PERMANENT MISSION OF THE KINGDOM
OF SAUDI ARABIA TO THE UNITED NATIONS
NEW YORK

بسم الله الرحمن الرحيم

الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية
لدى الأمم المتحدة
نيويورك

بيان وفد المملكة العربية السعودية

أمام
دورة العمل الخامسة
للفريق العامل المعني بالشيخوخة

تلقيه

سكرتير ثاني
أ. رانية طلال عبد الباقي

نيويورك 30 يوليو 2014م

السيد الرئيس،

يسعد وفد المملكة العربية السعودية أن يهنئكم وأعضاء مكتبكم على انتخابكم للإشراف على عمل هذه الدورة، كما يؤكد وفد بلادي ثقته في أن قيادتكم لأعمال هذه الدورة ستقودنا إلى العديد من النتائج المرجوة.

السيد الرئيس،

إن التزام المملكة العربية السعودية بالإعلان السياسي وخطة عمل مدريد للشيخوخة لعام 2002 لا يزال إلتزاما يحتم علينا وعلى المجتمع الدولي بأكمله الإستمرار في مواصلة العمل الجاد للتأكد من تفعيل جميع حقوق المسنين من الجنسين وتمتعهم بها في جميع المجالات الإقتصادية، والسياسية، والإجتماعية والثقافية، والسعي الى إستكمال الجهود الوطنية، والإقليمية، والدولية الرامية إلى التنفيذ الكامل لخطة العمل الدولية للشيخوخة.

السيد الرئيس،

بالنظر الى الشرعية الدولية لحقوق الإنسان، فإن أياً من صكوكها لا يشير صراحة إلى **العمر** باعتباره أحد أسس التمييز المحظورة، وفي الوقت نفسه فان تجارب التمييز التي يمر بها كبار السن تظل خفية عن الأنظار، ذلك لعدم وجود إتفاقية دولية شاملة تتعلق بكبار السن، والتي بدورها ستساعد على توحيد المعايير الدولية القائمة فيما يخص حقوق كبار السن وتشجيع تخصيص الموارد المطلوبة لهم بشكل أكثر عدالة وانصاف.

ومن هذا المنطلق، أولت حكومة المملكة إهتماماً خاصاً يركز على إبراز قضايا المسنين، والسياسيات الوطنية العاملة على تحسين الإرتقاء بأوضاعهم، وتعزيز دورهم داخل أسرهم وإدماجهم داخل مجتمعاتهم. وقد أصدرت المملكة العربية السعودية العديد من التشريعات الوطنية والقوانين الإجتماعية منها (قوانين التأمينات الإجتماعية، وقانون المساعدات العامة، وقانون العمل، والخدمة العامة، وغيرها من القوانين التي تساهم في توفير الرعاية الخاصة في وقت الأزمات والكوارث العامة والخاصة)، أو تلك التي تساهم في تحسين المستوى الثقافي، والتعليمي للمسنين مثل (قوانين محو الأمية وتعليم الكبار). والهدف الرئيسي من سن هذه القوانين الإجتماعية هو توفير الضمانات القانونية لمواجهة آثار

وتمكينهم من العيش والمشاركة في الحياة العامة وفقاً لقدراتهم الخاصة، والحصول على الخدمات اللازمة لهم وفقاً لإحتياجاتهم على أساس مبدأ المساواة وعدم التمييز في الحقوق بين المسنين من الجنسين.

السيد الرئيس،

نصت المادة العاشرة من النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية على (**حرص الدولة على توثيق أواصر الأسرة والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية، ورعاية جميع أفرادها وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم**).

وفي هذا السياق، اسمحوا لي سيدي الرئيس أن أوضح بعض الجهود والإنجازات التي تقدمها المملكة فيما يتعلق برعاية كبار السن والمسنات في العديد من المجالات:

أولاً: مجال التأمينات الإجتماعية؛ يشمل هذا النظام العامل حيث يقتطع ما مقداره ثماني عشرة في المئة من الأجر الشهري الذي يتقاضاه العامل، يقع تسعة منها على عاتق صاحب العمل والتسعة الأخرى على عاتق العامل المؤَمَّن عليه. ومن ثم تقدم التعويضات للمؤمن عليهم من قبل المؤسسة العامة للتأمينات الإجتماعية. ولم يغفل النظام تحديد كيفية التعامل مع كبار السن بل فرض لهم راتباً شهرياً يسمى (**معاش الشيخوخة**) إذا بلغ الستين من عمره حيث يصرف له طوال حياته ولورثته بعد وفاته.

ثانياً: مجال الضمان الإجتماعي؛ يستهدف هذا النظام العديد من فئات المجتمع بغاية تحسين معيشتهم نحو الأفضل وتخفيف بعض الصعوبات التي تعتريهم في حياتهم. وركزت طبيعة عمل هذا النظام على مراعاة وتنظيم مساعدة الأسر والأفراد المستفيدين من الضمان الإجتماعي.

ثالثا: مجال نظام التقاعد؛ يعد نظام التقاعد نظاماً تأمينياً إقتصادياً للجنسين لمن بلغ سن الستين من العمر أو عجز عن العمل، مما يعني أن الدولة ملزمة بضمان دخل للموظف الذي يترك وظيفته بسبب الكبر أو العجز بغض النظر عن المبالغ التي استوفتها منه الدولة خلال عمله الحكومي. **كما صدر المرسوم الملكي رقم تسعة عشر للعام 2004م** القاضي بتشكيل لجنة وطنية لكبار السن في المملكة يتولى رئاستها معالي وزير الشؤون الإجتماعية ويشترك في عضويتها ثلاثة عشر مندوباً من الجهات الحكومية والمجتمع المدني، تتولى وضع الخطط والإجراءات الوقائية

السيد الرئيس،

تنقسم الرعاية في المملكة إلى رعاية حكومية ورعاية أهليه. تهدف الرعاية الحكومية إلى إيواء وتقديم أوجه الرعاية لكل مواطن دون تميز عند بلوغهم سن الستين فأكثر، خصوصاً من أعجزتهم شيخوختهم عن إمكانية العمل أو القيام بشؤونهم الخاصة، أو من لا يوجد لديهم أسرة ترعى شؤونهم. كما تقدم لهم الرعاية الإجتماعية، والطبية، والنفسية داخل دور الإيواء. ولم تغفل الدولة عن الإهتمام بتفعيل الأنشطة الثقافية، والترفيهية، والرياضية المحببة للمسنين.

أما الرعاية الأهلية، فتعمل وزارة الشؤون الإجتماعية على تنشيط المبادرات الفردية والجماعية في العمل الإجتماعي من خلال تحفيز أفراد المجتمع على تنظيم الأعمال الخيرية. كما نظمت وزارة الشؤون الإجتماعية جميع جهود العمل التطوعي من خلال إنشاء مجالس للجمعيات الخيرية تعمل على ضبط الأمور المالية والإدارية بها.

السيد الرئيس،

شهدت العقود الأخيرة في المملكة تقدماً هائلاً في التشخيص والعلاج. فقد أنشئ برنامج يعرف باسم **(الرعاية الصحية المنزلية)**، وهو برنامج يقوم على تحديد العجز والقصور الوظيفي والشخصي لدى المسنين من الجنسين وتقديم الخدمات التأهيلية والوقائية والعلاجية وبرامج الرعاية التي يحتاجونها في المنزل. ومن ثم تدريب المستفيد والقائمين برعايتهم على كيفية تقديم الخدمات الصحية والتأهيلية المناسبة لهم بالمنزل وصولاً للإستقلالية والإعتماد على أنفسهم قدر الإمكان.

ختاماً السيد الرئيس،

قال رسولنا عليه السلام؛ (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا).

إن مبادئ شريعتنا الإسلامية تحتم علينا جميعاً رعاية المسن أيا كان دينه أو جنسه أو لونه أو عرقه، وأن تأخذنا بهم الرحمة في المعاملات، وأن لا نغفل عن حماية حقوقهم. وجدير بالذكر أنه قبل أخذ مبادئ الإعلان السياسي للشيخوخة في الإعتبار، فإن تعاليم شريعتنا الإسلامية قد كفلت جميع حقوق هذه الفئة على أكمل وجه.

شكراً السيد الرئيس ،،،